



## المرفق 2

### طلب الموافقة على خطة عمل للاستكشاف، بغرض الحصول على عقد

#### البند الأول

#### معلومات تتعلق بمقدم الطلب

- 1 - اسم مقدم الطلب:
- 2 - العنوان الكامل لمقدم الطلب:
- 3 - العنوان البريدي (إذا كان مختلفا عن العنوان أعلاه):
- 4 - رقم الهاتف:
- 5 - رقم الفاكسميلي:
- 6 - عنوان البريد الإلكتروني:
- 7 - اسم ممثل مقدم الطلب المعين:
- 8 - العنوان الكامل لممثل مقدم الطلب المعين (إذا كان مختلفا عن العنوان أعلاه):
- 9 - العنوان البريدي (إذا كان مختلفا عن العنوان أعلاه):
- 10 - رقم الهاتف:
- 11 - رقم الفاكسميلي:
- 12 - عنوان البريد الإلكتروني:
- 13 - إذا كان مقدم الطلب شخصا اعتباريا، يحدد ما يلي:  
(أ) مكان التسجيل؛

(ب) ومكان العمل الرئيسي/السكن

مع إرفاق نسخة من شهادة تسجيل مقدم الطلب.

14 - تحدد الدولة أو الدول المزكية.

15 - بالنسبة لكل دولة مزكية، يبين تاريخ إيداع صك تصديق الدولة المزكية على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 أو انضمامها إليها أو خلافتها فيها، وتاريخ قبولها الامتثال للاتفاق المتصل بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ ديسمبر 1982.

16 - يتعين أن ترفق بهذا الطلب شهادة تزكية صادرة عن الدولة المزكية. وإذا كان لمقدم الطلب أكثر من جنسية واحدة، كما في حالة الشراكة أو الاتحاد اللذين يضمنان كيانات من أكثر من دولة واحدة، يتعين أن ترفق بالطلب شهادة تزكية صادرة عن كل دولة من الدول المعنية.

## البند الثاني

### معلومات تتصل بالقطاع المشمول بالطلب

17 - يحدد القطاع المشمول بالطلب عن طريق إرفاق قائمة بالإحداثيات الجغرافية (وفقا للنظام الجيوديسي العالمي (WGS)) (84).

18 - ترفق خريطة (بمقياس وإسقاط تحددهما السلطة) وقائمة بالإحداثيات التي تقسم القطاع الإجمالي إلى جزأين متساويين من حيث القيمة التجارية المقدرة.

19 - ترفق في ملحق معلومات كافية تمكن المجلس من تعيين قطاع محجوز استنادا إلى القيمة التجارية المقدرة لكل جزء من جزأي القطاع المشمول بالطلب. وتتضمن هذه المعلومات

البيانات المتوفرة لمقدم الطلب بالنسبة لجزأي القطاع المشمول بالطلب، بما في ذلك ما يلي:

(أ) بيانات عن موقع ومسح وتقييم العقيدات المؤلفة من عدة معادن في القطاعين، بما في ذلك ما يلي:

1' وصف للتكنولوجيا المتعلقة باستخراج وتجهيز العقيدات المؤلفة من عدة معادن، واللازمة لتعيين قطاع محجوز؛

2' خريطة للخصائص الفيزيائية والجيولوجية، مثل طبوغرافيا قاع البحر والقياسات العميقة والتيارات التحتية، ومعلومات عن مدى موثوقية تلك البيانات؛

3' بيانات توضح متوسط كثافة (وفرة) العقيدات المؤلفة من عدة معادن بوحدة الكيلوغرام/ المتر المربع، وترفق بها خريطة لدرجة الوفرة تبين أماكن مواقع أخذ العينات؛

4' بيانات توضح متوسط المحتوى العنصري من المعادن ذات الأهمية (الرتبة) الاقتصادية بناء على تقييمات كيميائية، معبرا عن ذلك بالنسبة المئوية في الوزن (الجاف)، وترفق بها خريطة توضح الرتبة؛

5' خرائط مجمعة لدرجات وفرة العقيدات المؤلفة من عدة معادن ورتبها؛

6' حسابات مستندة إلى الإجراءات النموذجية، بما في ذلك تحليل إحصائي، مع استعمال البيانات المقدمة، تفيد بتوقع احتواء القطاعين على عقيدات مؤلفة من معادن متعددة ذات قيمة تجارية تقديرية متكافئة

معبر عنها بدلالة المعادن الممكن استخراجها من المناطق القابلة للتعدين؛

٧٦ وصف للتقنيات التي يستخدمها مقدم الطلب؛

(ب) معلومات تتعلق بالبارامترات البيئية (الموسمية وأثناء فترة الاختبار) تتضمن أمورا من بينها سرعة الرياح واتجاهاتها، وارتفاع الأمواج ومدتها واتجاهها، وسرعة التيارات واتجاهاتها، ودرجة ملوحة المياه، ودرجة الحرارة، والتجمعات البيولوجية.

20 - إذا كان القطاع المشمول بالطلب يحتوي على أي جزء من قطاع محجوز، ترفق قائمة بإحداثيات القطاع الذي يشكل جزءا من القطاع المحجوز وتبين مؤهلات مقدم الطلب وفقا للمادة 17 من النظام.

### البند الثالث

#### معلومات مالية وتقنية<sup>(أ)</sup>

21 - ترفق معلومات كافية لتمكين المجلس من تحديد ما إذا كان مقدم الطلب قادرا ماليا على الاضطلاع بخطة العمل المقترحة وعلى الوفاء بالتزاماته المالية تجاه السلطة.

(أ) إذا كان الطلب مقدما من "المؤسسة"، ترفق شهادة من سلطتها المختصة بأن لدى المؤسسة الموارد المالية اللازمة

---

(أ) أي طلب للموافقة على خطة عمل للاستكشاف مقدم باسم دولة أو كيان، أو أي عنصر من العناصر المكونة لهذا الكيان، مشار إليه في الفقرتين الفرعيتين 2 و 3 من الفقرة 1 (أ) من القرار الثاني، بخلاف المستثمر الرائد المسجل الذي اضطلع بالفعل بأنشطة ضخمة في المنطقة قبل بدء نفاذ الاتفاقية، أو من خلفه في المصلحة، يعتبر مستوفيا للمؤهلات المالية والتقنية اللازمة للموافقة على خطة عمل إذا كانت الدولة أو الدول المزكية تشهد بأن مقدم الطلب قد أنفق مبلغا يساوي ما لا يقل عن 30 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في أنشطة البحث والاستكشاف وأنفق ما لا يقل عن 10 في المائة من ذلك المبلغ في تحديد موقع القطاع المشار إليه في خطة العمل ومسح وتقييم هذا القطاع.

لتغطية التكاليف التقديرية ل خطة العمل المقترحة للاستكشاف.

(ب) وإذا كان الطلب مقدما من دولة أو مؤسسة حكومية، يرفق بيان من هذه الدولة أو من الدولة المزكية يشهد على أن لدى مقدم الطلب الموارد المالية اللازمة لتغطية التكاليف التقديرية ل خطة العمل المقترحة للاستكشاف.

(ج) وإذا كان الطلب مقدما من كيان، ترفق نسخ من البيانات المالية المراجعة لمقدم الطلب، بما فيها الميزانية العمومية وبيانات الأرباح والخسائر للسنوات الثلاث الأخيرة، وتكون هذه ممثلة لمبادئ المحاسبة المسلم بها دوليا ومصداقاً عليها من مكتب محاسبة قانونية مؤهل حسب الأصول.

1' وإذا كان مقدم الطلب كيانا نُظِم حديثا وليس لديه ميزانية مراجعة، تقدم ميزانية تقديرية مصدق عليها من مسؤول مناسب لدى مقدم الطلب؛

2' وإذا كان مقدم الطلب هيئة فرعية تابعة ل كيان آخر، تقدم نسخ من البيانات المالية لذلك الكيان، وبيان من الكيان ممثل للممارسات المحاسبية المسلم بها دولية ومصدق عليه من قبل مكتب محاسبة قانونية مؤهل حسب الأصول يفيد بأن مقدم الطلب ستكون لديه الموارد المالية اللازمة لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالاستكشاف؛

3' وإذا كان مقدم الطلب خاضعا لسيطرة دولة أو مؤسسة حكومية، يقدم بيان من الدولة أو المؤسسة الحكومية يشهد على أن مقدم الطلب ستكون لديه الموارد المالية اللازمة لتنفيذ خطة العمل.

22 - إذا كان المقصود هو تمويل خطة عمل الاستكشاف المقترحة عن طريق القروض، يرفق بيان بمقدار هذه القروض وفترة السداد وسعر الفائدة.

23 - ترفق معلومات كافية تمكن المجلس من تحديد ما إذا كان مقدم الطلب قادرا من الناحية التقنية على تنفيذ خطة عمل الاستكشاف المقترحة، بما في ذلك:

(أ) وصف عام لخبرة مقدم الطلب السابقة ومعرفته ومهاراته ومؤهلاته التقنية ودرايته الفنية فيما يتصل بخطة العمل المقترحة للاستكشاف؛

(ب) ووصف عام للمعدات والطرق التي من المتوقع أن تستعمل في تنفيذ خطة العمل المقترحة للاستكشاف وغير ذلك من المعلومات المناسبة، غير المحمية بقوانين الملكية، عن خصائص هذه التكنولوجيا؛

(ج) ووصف عام لقدرة مقدم الطلب المالية والتقنية على الاستجابة إزاء أي حادث أو نشاط يلحق ضررا جسيما بالبيئة البحرية.

#### **البند الرابع خطة عمل الاستكشاف**

24 - ترفق المعلومات التالية المتصلة بخطة عمل الاستكشاف:

(أ) وصف عام لبرنامج الاستكشاف المقترح وجدول زمني لإنجازه، بما فيه برنامج الأنشطة لفترة الخمس سنوات التالية مباشرة من قبيل الدراسات المقرر إجراؤها حول العوامل البيئية والتقنية والاقتصادية وغيرها من العوامل الملائمة التي يجب أخذها في الاعتبار عند الاستكشاف؛

(ب) وصف لبرنامج دراسات خط الأساس الأوقيانوغرافية والبيئية وفقا لهذا النظام وأي قواعد وأنظمة وإجراءات بيئية تنشئها السلطة للتمكين من إجراء تقييم للأثر البيئي المحتمل أن ينشأ عن الأنشطة المقترحة، مع مراعاة أي توصيات تصدرها اللجنة القانونية والتقنية؛

(ج) تقييم أولي للأثر المحتمل لأنشطة الاستكشاف المقترحة على البيئة البحرية؛

(د) وصف للتدابير المقترحة من أجل منع وتخفيف وضبط التلوث والأخطار الأخرى فضلا عن الآثار التي يمكن أن تتعرض لها البيئة البحرية؛

(هـ) جدول بالنفقات السنوية المتوقعة فيما يتعلق ببرنامج العمل لفترة الخمس سنوات التالية مباشرة.

## **البند الخامس**

### **التعهدات**

25 - يرفق تعهد كتابي بأن مقدم الطلب سيقوم بما يلي:

(أ) يقبل تنفيذ ما ينطبق من التزامات ناشئة عن أحكام الاتفاقية وقواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها وقرارات أجهزة السلطة ذات السلطة وأحكام عقوده مع السلطة، والامتثال لها؛

(ب) يقبل رقابة السلطة على الأنشطة في المنطقة، على النحو الذي تآذن به الاتفاقية؛

(ج) يزود السلطة بتأكيد خطي يتعهد فيه بأن يفي بحسن نية بالتزاماته المقررة بموجب العقد.

## **البند السادس**

### **العقود السابقة**

26 - هل سبق أن مُنح أي عقد مع السلطة لمقدم الطلب، أو مُنح - في حالة تقديم الطلب من قبل شراكة كيانات أو اتحاد كيانات داخل في ترتيب مشترك - عقد مع السلطة لأي عضو من أعضاء شراكة أو اتحاد من هذا القبيل؟

27 - إذا كان الجواب على الفقرة 26 هو "نعم"، يشمل الطلب ما يلي:

- (أ) تاريخ العقد السابق أو العقود السابقة؛
- (ب) تواريخ وأرقام إحالة وعناوين التقارير المقدمة إلى السلطة فيما يتصل بالعقد أو بالعقود؛
- (ج) تاريخ إنهاء العقد أو العقود، عند الانطباق.

### البند السابع المشروعات

28 - ترفق بهذا الطلب قائمة بجميع المشروعات والمرفقات (وينبغي تقديم جميع البيانات والمعلومات في شكل مطبوع وفي شكل رقمي تحدده السلطة):

التاريخ: \_\_\_\_\_

توقيع ممثل

مقدم الطلب المعين

### تصديق

توقيع الشخص المُصدّق

اسم الشخص المُصدّق

لقب الشخص المُصدّق